

المادة السادسة والعشرون:

تحدد القواعد التنفيذية مدة قرار الاعتماد المؤسسي والبرامجي.

المادة السابعة والعشرون:

تعتبر قرارات الاعتماد سارية الصلاحية حتى صدور قرارات جديدة من الهيئة.

المادة الثامنة والعشرون:

يعتبر قرار سحب الاعتماد المؤسسي أو البرامجي نهائياً، ويمكن للمركز التدريبي التقدم بطلب جديد للاعتماد المؤسسي والبرامجي.

المادة التاسعة والعشرون:

يجدد قرار الاعتماد المؤسسي والبرامجي بذات الإجراءات التي صدر بها، بعد استيفاء كافة المعايير الخاصة به.